Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الكتب التي تطرقت لهذا الموضوع . وقد استهل البحث بقوله : « هذا باب متسع جداً لا يقدر أحد من الشعراء ان يدعي السلامة منه ، وفيه أشياء غامضة الا عن البصير الحاذق بالصناعة وأخرى فاضحة لا تخفى على الجاهل المغفل ». (١) ويكون السرق في البديع الذي يختص به الشاعر لا في المعاني المشتركة الجارية في عاداتهم المستعملة في امثالهم ومحاوراتهم . وذكر انواع السرق وحدد مصطلحاتها وحصر أمثلتها وفنونها . واتبع في « قراضة الذهب » سبيلاً أخرى وحصر السرقات في الانواع البديعية ، قال : « السرقة انما تقع في البديع النادر والخارج عن العادة وذلك في العبارات التي هي الالفاظ » (٢) ، وجعل المطابقة والتجنيس أفصح سرقة من غيرها لأن التشبيه وما شاكل يتسع فيه القول والمجانسة والتطبيق ويضيق فيما تناوله اللفظ . وحينما نقارن بين « العمدة » و « القراضة » في بحث السرقات نجد أن مؤلفهما سار في الاول سيرة علماء البلاغة وأولع بالتحديد والتقسيم وذكر المصطلحات الكثيرة، بينما نحا في الثاني منحى نقدياً وكان لملكته الادبية وذوقه الرفيع أثر واضح فيه .

---

(١) العمدة ج ٢ ص ٢٨٠ .

(٢) قراضة الذهب ص ١٤ .